

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية م

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٤١٤ هـ  
( الموافق ٥ ديسمبر سنة ١٩٩٣ م ) .

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥٩ لسنة ١٩٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٠ لسنة ١٩٩٣ ؛

قرر :

( المادة الأولى )

- يختص السيد / كمال عهد الشاذلى وزير الدولة لشئون مجلسى الشعب والشورى بمتابعة العلاقة بين الحكومة ومجلس الشعب فيما يتداوله من موضوعات ، وإيضاح الاتجاهات العامة للحكومة فى المسائل الهامة التى تعرض على المجلس ولجانته وله على وجه الخصوص :
- ١ - متابعة ما يدور فى جلسات المجلس ولجانته من مناقشات وآراء ومقترحات وإحاطة مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه بالاتجاهات العامة لمجلس الشعب فى المسائل الهامة .
  - ٢ - تمثيل الحكومة فى مجلس الشعب ولجانته والتحدث عنها كلما اقتضى الأمر وذلك بالاشتراك مع الوزير المختص .
  - ٣ - متابعة وتجميع التوصيات والملاحظات والرغبات التى تصدر عن مجلس الشعب وأعضائه ولجانته وإبلاغ كل وزارة بالتوصيات والاقتراحات والملاحظات المتعلقة بنشاطها ومتابعة ما تتخذه الوزارة فى شأنها من خطوات لإبلاغها إلى مجلس الشعب ولجانته .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره م

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٤١٤ هـ  
( الموافق ٥ ديسمبر سنة ١٩٩٣ م ) .

حسنى مبارك